المملكة العربية السعودية لجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث مسجلة بوزارة الشؤون الإجتماعية رقم (340) إشراف مركز التنمية الإجتماعية بـ حائل



ع: ٤١٧	الرقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
خ: ١١٠/١١/١٠ هـ	التاريــــخ
ت: ٣	المرفقات
ع. لائحة سياسة جمع التبرعات	الموضود

المدير التنفيذي للجنة التنمية الإجتماعية الأهليه بالبعايث

المحترم

نفيدكم أنه تمت موافقة مجلس إدارة اللجنة على لائحة سياسة جمع التبرعات للجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث ليتم العمل بها حالاً.

للإطلاع وإعتماده والله يحفظكم ...

رئيس مجلس إدارة لجنة التنمية الإجتماعية الأهليه بالبعايث

شفق بن سالم بنُ شفق الحربي

الرقـــــم:
التاريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
المرفقات:
الموضوع. لائحة سياسة جمع التبرعات



المملكة العربية السعودية لجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث مسجلة بوزارة الشؤون الإجتماعية رقم (340) إشراف مركز التنمية الإجتماعية بـ حائل

لائحة سياسة جمع التبرعات للجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث

المملكة العربية السعودية لجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث مسجلة بوزارة الشؤون الإجتماعية رقم (340) إشراف مركز التنمية الإجتماعية بـ حائل





مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر ل اللجنة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

تضمن اللجنة وكل ما يتبعها على أن:

- ا- تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
- r- تلتزم اللجنة في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
- يعتبر مجلس إدارة اللجنة أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم و الصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته .
- لا يستغل منسوبو اللجنة موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا
 كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم .
- ٥- تلتزم اللجنة بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولا وقبل كل شيء ، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم .
- آستخدم جمیع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال
 الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
- ٧- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
- ٨- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة
 في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة
 الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.







المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة اللجنة وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهنى.

نهاية اللائحة